

# **النظام المالي الإسلامي: تشخيص للهيكل العام وتحليل تركيباته**

د. محمد بوحديدة

أستاذ محاضر بالمدرسة العليا للتجارة الجزائر

## **Résumé :**

Le sujet de l'industrie financière islamique n'a pas cessé d'écouler, durant ces quatre dernières décennies, beaucoup d'encre aussi bien dans les milieux académiques que professionnels. Cette tendance a pris de l'ampleur suite aux crises financières répétitives et menaçantes d'effondrement d'un système financier classique, qui s'est développé et continué de l'être, depuis plusieurs siècles. Devant ces deux phénomènes: l'industrie financière islamique d'un côté et le système financier classique de l'autre côté, des recherches et des écrits émanant des professionnels et des académiciens, aussi bien soient ceux dépendant du monde musulman ou ceux du monde occidental qui essayent de soulever l'éventuelle substitution de la finance islamique à finance classique. Cet article teste la véracité de cette hypothèse en se penchant, avec un œil critique, dans les fondements de la structure financière islamique afin de dresser un bilan exhaustif sur les insuffisances qui reste à combler dans cette nouvelle industrie financière qualifiée d'islamique.

## **الكلمات الدالة:**

المصارف المالية الإسلامية، الصناعة المالية، الأدوات المالية، وصيغ التمويل، السوق النقدي، الهندسة المالية، النظام المالي العالمي، الأزمات المالية، الرهن العقاري، أنظمة مالية بديلة، الزكاة.

## المقدمة:

أسالت العقود الأربع الأخيرة من ظهور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الكثير من الخبر سواء كان ذلك على مستوى العالم الإسلامي أو العالم العربي، وسواء في ذلك ما صدر عن أكاديميين أو خبراء مهنيين، وسواء كذلك بين مؤيد داع إليها ومصحح لها أو بين منتقد ومشكك فيها. وأيا كان توجه هذه الفئات، فقد أدى ذلك إلى تراكم معرفي حول الصناعة المالية الإسلامية، انطلاقاً من الأدوات المالية وصيغ التمويل الممارسة على مستوى البنوك، إلى مؤسسات التأمين التكافلي، إلى المؤسسات غير الربحية كالوقف والزكاة، إلى فلسفة الوساطة المالية في الاقتصاد الإسلامي، إلى البحث عن مشتقات مالية جديدة من خلال الاستثمار في الهندسة المالية، إلى تدريب الموارد البشرية الكفؤة، إلى تعقيد مختلف المرجعيات الشرعية والرقابية، إلى، إلى...الخ.

وقد ازداد سيلان الخبر حول هذه الظاهرة الإسلامية في الآونة الأخيرة خاصة بعض أن اصطدام النظام المالي العالمي بإحدى أكبر الأزمات المالية التي مسته خلال تاريخه الطويل وهي أزمة الرهن العقاري والتي انطلقت من الأسواق الأمريكية ثم امتدت إلى دول العالم كله لتشمل الدول الأوروبية والدول الآسيوية والدول الخليجية والدول النامية التي يرتبط اقتصادها مباشرة بالاقتصاد الأمريكي، وقد وصل عدد البنوك التي انهارت في الولايات المتحدة خلال العام 2008 م إلى 19 بنكاً<sup>(1)</sup>، وما زالت انعكاسات هذه الأزمة في بعض الدول إلى اليوم. وقائمة، كان وما زال المهتمون، بكل شرائطهم، يطرحون فكرة البحث عن أنظمة مالية بديلة عن النظام المالي العالمي الذي لا ينفك أن يخرج من أزمة، منذ بدايات القرن السابع عشر<sup>(2)</sup>، إلا وأن يدخل في أخرى، كانت آخرها الأزمة الحادة

---

<sup>(1)</sup> <https://ar.wikipedia.org/wiki/2007-2012> date de consultation 08 juillet 2013

<sup>(2)</sup> محمد بوحديدة، النظام المالي الإسلامي: التجارب، التحديات والأفاق، كليلك للنشر، ط 1 سنة 2011، الجزائر، ص ص 150 وما يليها

للديون السيادية اليونانية التي كادت أن تعصف بالنظام الاقتصادي والسياسي لهذه الدولة، وتشير مخاوف متتصاعدة حول مستقبل العملة الأوروبية الموحدة. وقد اتجهت الكثير من هذه الاهتمامات<sup>(3)</sup>، بموضوعية في كثير من الأحيان وبعاطفة في أحيان أخرى، إلى الالتفاف حول ظاهرة الصناعة المالية الإسلامية واعتبارها – بدون تقييد ولا تعقيد – بديلاً، وبامتياز، عن النظام المالي العالمي. وفي خضم هذا التدفق المعرفي حول هذه الظاهرة كان لزاماً علينا كباحثين – كلٌّ من زاويته التي هيئ لها – أن ينظر بموضوعية وتأمل حول ما يُثار من قضايا تدخل في صميم اهتماماته.

وهذا البحث ينطلق من مشكلة أساسٍ مفادها:

أليس هناك نوع من الخلط في الأدبيات المالية الحديثة، وقد ازداد هذا الخلط حدة بعد ما أفرزه النظام المالي العالمي من أزمات مالية متقاربة ومتالية، حينما نقارن بين البنوك الإسلامية والنظام المالي العالمي فنصف بأن الأولى هي البديل والحل لما يفرزه الثاني من أزمات؟

والإشكالية بهذا الطرح، تفرض من الناحية المنهجية و الموضوعية إجراء مقارنة بين الظاهرتين: البنوك الإسلامية والنظام المالي العالمي، وهذه المقارنة حتى تكون،

---

<sup>(3)</sup> انظر على سبيل المثال لا الحصر الدراسات والبحوث الجامعية التالية:

- La finance islamique face à la crise par Imad Benlahmar INSEEC – Master 2010
- La finance islamique est- elle un remède à la crise ? Etudiant : Taoufiq-Johan van den Broek Année académique 2011/2012 Université Catholique de Louvain
- Financement bancaire islamique : une solution éthique à la crise financière, par Hichem Hamza et Sana Guermazi-Bouassida : Maîtres Assistants Ecole Supérieure de Commerce de Tunis, Université de la Manouba, Tunisie
- **La crise financière mondiale et la finance islamique : une revue de la littérature,** Posted par akd le dimanche, 05 août 2012 in Dr Abdou Diaw
- فريد كورتل، الأزمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية، مجلة أجياث روسيكادا الدولية العلمية المحكمة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسويق، جامعة سكينكدة الجزائر

هي بحد ذاتها، موضوعية، لابد أن تتم في حدود ما هو قابل للمقارنة لاستخلاص نقاط الخلل وإدراج طرائق للتحسين في الظاهرتين على السواء. وهذا البحث هو محاولة لاكتشاف مكامن النقص في تجربة البنوك الإسلامية والبحث عن الأجزاء المكملة للبناء العام لنرتقي بها إلى ما يفترض أن يعتبر نظاماً مالياً إسلامياً كاملاً ومتاماً.

ولبلوغ هذه الغاية يتم تقسيم البحث إلى ثلاثة حاور أساسية :

1. موقع هيكل النظام المصرفي من الهيكل العام للنظام المالي الإسلامي
2. علاقات التعاون والتنافس بين النظام المالي العالمي والنظام المالي الإسلامي
3. مناقشة نتائج التحليل المقارن

#### 1. موقع هيكل النظام المصرفي من الهيكل العام للنظام المالي الإسلامي

يظهر للوهلة الأولى أن وجه المقارنة بين الظاهرتين للحديث عن مسألة الإحلال "La substitution" ( إحلال نظام البنوك الإسلامية محل النظام المالي العالمي)، غير مؤسس بذلك من وجوه:

من حيث تركيبات الظاهرتين : إن بنية النظام المالي العالمي في صورتها الشاملة والمكتملة ( رغم مكامن الخلل الذي نعتقد أنها تحتويه ) هي أشمل وأوسع من بنية أي نظام بنكي مهما كانت أسسه، إذ أن هذا الأخير ما هو إلا أحد مكونات النظام المالي. وحتى إذا أخذنا تجربة البنوك الإسلامية كنماذج للدلالة على النظام البنكي الذي نريد توصيفه، فهي غير متسقة - من حيث الممارسة - على مختلف نماذج وتجارب البنوك الإسلامية، فهناك اختلافات جوهرية في آليات عمل هذه النماذج: الأنماذج الماليزي، الأنماذج الباكستاني والإيراني، أنماذج دول الخليج العربي، الأنماذج السوداني، أنماذج الدول الغربية التي اعتمدت بنوكاً أو شبابيك إسلامية. فمن الصعوبة يمكن إجراء مقارنة موضوعية - حتى إذا سلمنا بأنها ممكنة - بين الظاهرتين، لصعوبة تركيب أنماذج موحدة من جموع هذه النماذج

الممارسة لنكون منه أنموذجاً للظاهرة الأولى ونعني بها النظام البنكي الإسلامي الذي سيقارن لاحقاً مع النظام العالمي.

إن مقارنة بناء تام وهو لا يزال يؤدي دوره المنوط به (رغم التصدعات التي تصيبه والترميمات التي تخصص له ونعني بذلك النظام العالمي العالمي) مع جزء من البناء الذي يؤدي أدواراً ضيقة هي ليست بحجم أدوار النظام الأول (ونعني بذلك حجم أصول البنوك الإسلامية، إذ أنه على الرغم من النمو الملحظ الذي شهدته أصول الصيرفة الإسلامية خلال السنوات القليلة الماضية إلا أنها لا تزال تمثل أقل من 1% من إجمالي أصول الصيرفة العالمية مع تمركز أكثر من 50% من هذه الأصول في منطقة الشرق الأوسط<sup>(4)</sup>، المقارنة بهذا الشكل غير موضوعية إذ لا يمكن مقارنة أداء الجزء مع أداء الكل خاصة إذا كان النظامان لا يتميّزان إلى نفس البناء؛


وقصد الإمام بالشكل الإجمالي للنظام المالي الإسلامي، ومعرفة موقع النظام المصرفي منه، فقد تم إعطاء تصور شامل عن النظام المالي الإسلامي -من خلال الشكل أدناه- بكلّ نظمها الفرعية: نظام التمويل المباشر؛ أين نجد : (السوق المالي بكلّ مكوناته: سوق الأوراق المالية "البرصة"<sup>(5)</sup> وسوق المشتقات المالية؛ والسوق النقدي بأسواقه الفرعية كذلك: سوق مأمين لبنوك، والسوق الثانوي التي يتمّ فيها تداول الأوراق الحكومية قصيرة الأجل) وهذه الأجزاء تربطها علاقات داخل هذا النظام المركب. إلى جانب نظام التمويل غير المباشر؛ أين نجد : (مؤسسات الوساطة المالية، المصارف ومؤسسات القرض). وقد وضع التصميم أدناه لتفسير هذه الأدوار وشرح تلك العلاقات.

<sup>(4)</sup> مركز بيان للهندسة المالية الإسلامية، مقال صادر على الموقع الإلكتروني <http://ifecenter.com/Bayan/ar/content/khbr-fy-sn-ltmwyl-lslmy-ytwqwn-hjm-lsyrf-lslmy-bnhw-3-trylywnt-dwlr>

<sup>(5)</sup> البرصة - بدون واو - وهي كلمة مستحدثة أقرّها مجمع اللغة العربية، والجمع برص وبراص (أنظر علي أحمد السالوس، فقه البيع والإستئاق والتطبيق المعاصر، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع بمصر ط 4 سنة 2006 ، ص 793).

إن النظام المصرفي الإسلامي، كما هو موضح في الشكل أدناه، يمثل أحد هيأكل النظام المالي وليس كُلُّه أو جُلُّه، ومن ثُمَّ فإن عملية تحديد موقع الجزء من الكلّ، في هذا النظام، تكشف عن موقع الفراغات التي تحتاج – في النظام المالي الإسلامي – إلى عمليات تأسيس وتطوير وهندسة حتى يرقى هذا النظام، في بنائه وهيأكله، إلى مستوى بُنى وهياكل النظام المالي العالمي الذي نريده أن يكون مجال مقارنة مع أنظمتنا المالية الإسلامية.

**الشكل 1 : تمثيل للنظام المالي الإسلامي بمختلف مؤسساته و أسواقه**



<sup>1</sup> باستثناء المؤسسات الأجنبية (العالم الخارجي) المقيدة التي لا تجمع منها الزكاة لعدم وجوبها عليهم؛ (1) : طلب تمويلات من الجهاز المصرفي لاحتياجات الاستغلال والاستثمار

(2) قبول التمويل وفقاً لمصيغ التمويل القائمة على المشاركات والمرابحات والبيع الآجل ... إلخ؛ (3) إيداع فائض الأموال في الجهاز المصرفي إما إيداعات جارية أو إيداعات استثمارية قائمة على المضاربة والمشاركة؛

(4) تحصيل وحدات الفائض على عائد الإيداع لدى المصارف في شكل مشاركات، أو مشاركات، أو صيغ أخرى (5) إيداع فائض الأموال في السوق المالي بمختلف المصيغ الإسلامية (6) تحويل عائد الإيداع في سوق رأس المال (7) طلب وحدات العجز الرسمية من سوق رأس المال لمختلف المشاريع (8) تقديم الرساميل لوحدات العجز وفقاً لمصيغ التمويل القائمة على المشاركات والمرابحات والإستصناع، والسلم ... إلخ

فالشكل في إطاره العام يكشف عن الورشات المفتوحة أمام عمليات التطوير للنظام المالي الإسلامي سواء على المستوى البحثي والعلمي وسواء على المستوى التشريعي والميداني.

حقيقة هناك على مستوى الممارسة اجتهادات على مستوى بعض الدول<sup>(6)</sup> سواء في شكل تبني تشريعات جديدة تعزز موقع البنوك الإسلامية وببيتها الخاصة بها أو في شكل هيئات ومنظمات تشكل بُنى تحتية وهياكل داعمة للصناعة المالية الإسلامية، وهذه وتلك خطوات جريئة من شأنها إتمام البناء الكلوي اللازم لنظام مالي إسلامي. وهنا ينبغي تسجيل جملة من الملاحظات:

- أن هذه الممارسات الإيجابية ينبغي أن تختضنها وترعاها حكومات مجموعة من دول العالم الإسلامي على الأقل – في مرحلة أولى - ذات العلاقات الإقليمية، إذ لا يمكن تصور نظام مالي إسلامي منفصل الأشكال والعلاقات والآليات، وليس أدلّ على ذلك:
  - من عدم الاتساق في تداول الصكوك الإسلامية بختلف أصنافها ومدى موافقتها لأحكام الشريعة كما تجربه ماليزيا، أو السعودية، أو السودان أو تركيا<sup>(7)</sup>.
  - أو من نماذج لتشريعات هي أيضاً غير متسقة بين علاقات البنوك المركزية والبنوك الإسلامية في عدد من دول العالم الإسلامي: كالسودان وإيران وباكستان

<sup>(6)</sup> تعتبر ماليزيا أول دولة تقيم سوقاً مالية بين البنوك الإسلامية في العالم ( بشقيها القدي ورأس المال) والتي تم تطبيقها فعلياً ابتداءً من الثالث يناير 1994م، كما بدأ العمل رسمياً في مايو 2003 بمراكز إدارة السيولة المالية في البحرين كاستجابة لحاجة البنوك الإسلامية الملحة إلى سوق تقديرية في إدارة السيولة على المدى القصير والمتوسط ، وقد تم تأسيسه من طرف أربعة بنوك إسلامية برأس مال مدفوع قدره 20 مليون دولار،

<sup>(7)</sup> يراجع مقال Sukuk Market Outlook على موقع www.idealratings.com الصادر بالربع الثاني من عام 2012

## كنموذج أول، أو دول أخرى كسوريا وتركيا وماليزيا كنموذج ثان، أو باقي دول العالم الإسلامي كنموذج ثالث<sup>(8)</sup>

إن وجود هكذا أشكال ونظم علاقات متباعدة وغير متسقة للاستدلال بها على النظام المالي الإسلامي لا يمكّن الطرف الآخر من الرؤية الواضحة والموحدة لهذا النظام حتى تتم مقارنته مع النظام المالي التقليدي. ومن ثم فإن الدعوة إلى التفاوض بين الدول والحكومات لرعاية هذه الصناعة المالية الإسلامية الناشئة من شأنها أن تعزّز من هذا البناء الكلّي الذي ظهر في الهيكل والآليات التي تحكمه والقواعد التي تضبطه بأسلوب وحيد ونمطي، يمكن مستقبلاً من إجراء مقابلات مقارنة مع النظام المالي التقليدي للحديث وقتها عن إمكانية الإحلال؛

• الملاحظة الأخرى التي يمكن تسجيلها على هذا التصميم هو شرح العلاقات الموجودة بين مختلف المركبات، والتي يمكن التعبير عنها من خلال التوليفات التالية:

- بين مختلف الأنظمة الفرعية : التمويل المباشر والتمويل غير المباشر؛
- بين مختلف الأسواق : السوق المالي بمركياته، والسوق النقدي بمركياته؛
- بين مختلف الوحدات الاقتصادية: أصحاب الفوائض وأصحاب العجوز؛
- بين مختلف المتعاملين: علاقات المؤسسات بمؤسسات الضبط والمراقبة والمراجعة؛
- بين أجهزة الدولة في إيراداتها ونفقاتها وعلاقة ذلك بموارد ومصارف الزكاة والأوقاف؛

كما يتبيّن هذا الشكل إمكانيات تطوير النظام المالي الإسلامي بما يتّفق وأحكام الشريعة الإسلامية، فيمكن البحث مثلاً:

---

<sup>(8)</sup> سليمان ناصر، جوانب الضعف في البنوك الإسلامية وكيفية تحصينها في مواجهة الأزمات، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، عدد يونيو 2013

- عن القواعد والضوابط الشرعية التي تحكم مختلف الأسواق: أسواق صرف العملات، أسواق القيم المنقولة، أسواق المشتقات المالية،... إلخ)؛
- المنتجات المالية المتداولة في مختلف الأسواق، وفيها يتم انتقاء المنتجات المالية التقليدية المتداولة في الأسواق العالمية والتي لا تتعارض وأحكام الشريعة، مع إضافة المنتجات المالية التي تمت هندستها وابتكارها بما يتفق وأحكام الشريعة، وهذه قد تكون بدائل للمنتجات المالية الربوية أو قد تكون من صميم إبداعات النظام المالي الإسلامي؛
- المتخلون في مختلف الأسواق والهيئات والمؤسسات: وهنا يعرض النظام المالي الإسلامي ويبحث على اجتماع عدد من المعايير الشرعية، المهنية والقيمية الواجب توافرها في جموع الأفراد المتعاملين مع النظام: السمسرة، المضاربون، الهيئات الحكومية، البنوك والهيئات المالية، الهيئات المنظمة، الأفراد، المؤسسات،...إلخ.
- عن تحليل، تقييم وتكييف العلاقات الموجودة:
  - بين مختلف المتخللين؛
  - بين مختلف الأسواق؛
  - بين مختلف المنتجات؛
  - بين مختلف العلاقات: السلطة، التنظيم، تبادل المعلومات، البيع والشراء، العرض والطلب؛
  - بين مختلف الوظائف الاقتصادية: الوظيفة الادخارية، الاستثمارية، الاستهلاكية؛ وتشيّط كل ذلك في إطار أحكام الشريعة.

ووفقا لهذا التصنيف وهذه القواعد يمكن وصف الأسواق المالية و النقدية في النظام المالي الإسلامي مرتبة على النحو التالي:

## • السوق المالي :

تعتبر السوق المالية الجهاز الذي يتم من خلاله تحويل فوائض الوحدات الاقتصادية إلى تلك التي أظهرت عجوزات مالية وفق شروط معينة وبآليات قد تكون مباشرة (من خلال اتصال مباشر بين وحدات العجوزات ووحدات الفوائض) أو غير مباشرة (الاتصال بين الوحدات المتباينة من خلال وسيط مالي). وهنا تحفظ الوحدات الاقتصادية ذات الفوائض بمدخراتها في شكل ودائع قيمتها الاسمية غير مضمونة، ومعدل العائد الذي تحصل عليه (عائد المساهمة)، هو أيضا غير محدد ويمكن أن يتغير<sup>(9)</sup>.

ففي النظام المالي التقليدي تم نحويات الفوائض إلى وحدات العجز بآليات إعادة التمويل بالقرض القائمة على سعر الفائدة؛ وهي بذلك ليست واردة في المظومة الشرعية للنظام المالي الإسلامي فيتتم استبعادها من هذه السوق وإحلالها بأدوات شرعية. وعليه فمن المتوقع في غياب أدوات الدين في النظام الإسلامي أن يكون لنشاط سوق المال خصائص مختلفة عن خصائصه في النظام الربوي<sup>(10)</sup>.

وهذه الخصائص هي حصيلة تركيبة ممزوجة من طبيعة السوق أولاً، ثم من طبيعة المعاملين فيها ثانياً وأخيراً من طبيعة الأدوات المالية التي يتم بها تحويل التمويلات من وحدات الفائض إلى وحدات العجز؛

ومن هذه الخصائص نجد:

- أن السوق تمكّن الوحدات المالية - بدرجة أكبر - من توفير السيولة بأقل المخاطر؛

<sup>(9)</sup> Mohsin S. Khan, principes de la théorie et de la politique monétaire dans un cadre islamique, intervention à l'occasion de la 35ieme conférence sur l'enseignement de l'économie islamique pour les enseignants d'universités, organisée conjointement par IIRT ( BID Djeddah KAS ) et l'université internationale islamique d'Islamabad (Pakistan) ( Aout Sept 1987), page 388

<sup>(10)</sup> محسن خان وعباس ميراخور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز (مكة المكرمة) مجلد 14 ص 16

- ارتكاز السوق على الحجم الهائل من تنوع الأوعية الادخارية من مختلف الوحدات وتجيئها وفق صيغ المشاركة في الأرباح نحو وحدات مالية أخرى؛
- أن تمويل الاستثمارات في هذه السوق يقوم على أساس المشاركة في الأرباح التي هي عوائد متغيرة ( وقد تكون سالبة ) وغير مؤكدة، مما يجعلها ذات مرونة كاملة<sup>(11)</sup>؛
- أن السوق المالي - من خلال سوق مابين البنوك - تتيح إمكانية تبادل المعلومات حول أحجام التمويلات المتاحة لدى المصارف والمشاريع الاستثمارية الواجب تمويلها وعائداتها المرتقب منها؛
- إمكانية بيع جزء من المحفظة الاستثمارية التي بحوزة المصرف والمكونة أساسا من حقوق ملكية وبأجال مختلفة (أسهم) مقابل الحصول على السيولة؛
- فإيجاد مثل هذه الأسواق ضرورية في النظام المالي الإسلامي إذ يتم من خلالها توفير أصول مالية قصيرة الأجل تمكن المودعين من الحصول على السيولة والأمان بالقدر الكافي بدلا من اعتمادهم على الودائع الجارية؛ وعليه يمكن التمييز هنا بين نوعين من الأسواق:

#### • الأسواق الأولية:

يعُرف السوق الأولي أو سوق الإصدارات بأنه "السوق الذي تنشأ فيه علاقة مباشرة بين مصدر الورقة المالية وبين المكتب الأول فيها (...). وبهذا، فهي سوق تتجمع فيها المدخرات الخاصة لتحويلها إلى استثمارات جديدة لم تكن موجودة من قبل"<sup>(12)</sup>. كما عرّفت سوق الأوراق المالية في النظام الإسلامي بأنّها "سوق يتم فيها

---

<sup>(11)</sup> Mohsin S. Khan, Op.Cit, page 390.

<sup>(12)</sup> نعمة الله نجيب، محمود يونس و عبد المنعم مبارك، مقدمة في اقتصاديات النقود والصيرفة والسياسات النقدية، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر 2001 ، ص 123

تداول أموال الاستثمار على أساس توقعات ربح المنشآت، والتي تكون معدّلات الربح فيها ليست بفعل اختلال السوق<sup>(13)</sup>

فمن حيث الشكل والتنظيم لا تختلف هذه الأسواق – في كثير من الأشياء – في النظام المالي الإسلامي عن نظيراتها في النظام التقليدي، لكن على مستوى الآليات لابد من اعتماد الصيغ الشرعية المباحة من أجل إيجاد حزمة من الأدوات المالية يكون من مميزاتها: أنها ذات خاطر، وتحقق درجة معينة من السيولة ونسبة من الربحية للمستثمرين. " عموماً تعدّ الأدوات المالية مقبولة إسلامياً (في مثل هذه الأسواق ) إذا كانت مرتبطة مباشرة بأصل حقيقي وذات عائد متغير حقيقي<sup>(14)</sup> ."

ومن أجل ضبط التعامل في الأسواق المالية وتنظيمها تنشئ جميع الدول ما يسمى بالجهات الإشرافية وأحياناً يطلق على هذه الجهات «السوق المالية» وتجسيداً لهذا المبدأ قامت ماليزيا بإنشاء «السوق المالية الإسلامية لديها»<sup>(15)</sup> في صورة جهة إشرافية لمراقبة وتنظيم التعامل في الصكوك الإسلامية التي كان ماليزيا فضل السبق بإصدارها بشكل كبير، ونظراً لأنفتاح الأسواق يعني أنه يمكن قيد وتداول أوراق مالية صادرة في أي بلد بالسوق المالية في البلاد الأخرى بشرط أن تتوافر فيها شروط القيد المحددة في الدولة المضيفة، لذلك اجتمعت إرادة المؤسسات النقدية الإشرافية في عدد من البلاد الإسلامية التي حققت تقدماً في الإصدارات الإسلامية على إنشاء سوق مالية إسلامية دولية اتخذت من البحرين مقراً لها باعتبارها من أكبر المراكز للمؤسسات المالية الإسلامية (باحتواها 38 مؤسسة) وعدد من المؤسسات المساندة للمؤسسات المالية الإسلامية مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف ومركز إدارة السيولة والمجلس العام للسيولة الإسلامية، ومركز التحكيم والمصالحة الإسلامي،

<sup>(13)</sup> محسن خان وعباس ميراخور، مرجع سابق، مجلد 14 ص 15

<sup>(14)</sup> محسن خان وعباس ميراخور، مرجع سابق، مجلد 14 ص 14

<sup>(15)</sup> عبد الحليم عمر، أهمية السوق المالية الإسلامية الدولية، جريدة الاقتصادية ، مصر بدون سنة نشر.

هذا فضلاً عن أن مملكة البحرين منذ عدة سنوات أصدرت عدة صكوك إسلامية تتداول في أسواق العالم، ومن هنا جاء الاتفاق على إنشاء السوق المالية الإسلامية الدولية في مملكة البحرين بموجب مرسوم ملكي رقم 22 سنة 2002 في أغسطس من نفس السنة وبادرت أعمالها منذ ذلك التاريخ، وهي ليست سوقاً بالمعنى المكاني ولكنها جهة لتنظيم وضبط العمل في السوق المالية الإسلامية بشكل عام. ولذلك فإن اختصاصاتها تمثل إجمالاً فيما يلي :

- المصادقة على الأدوات المالية المتداولة أو التي سيتم تداولها بين المؤسسات المالية الإسلامية والبنوك التقليدية والنواخذة الإسلامية في البنوك التقليدية، ومن خلال هذه المصادفة يمكن تقرير وجهات النظر بين الآراء الفقهية المختلفة مما يسهل قبولاً وتدالوها في أهم الأسواق المالية؛
- تسعى السوق إلى إعداد اللوائح والضوابط للتعامل وفق مقتضيات السوق المالية الإسلامية.
- إعداد معايير موحدة عند إصدار الأدوات المالية الإسلامية أو عند تداولها يتبعها كل المشاركين في السوق المالية الإسلامية.

وكون هذه السوق المالية "إسلامية"، فإن من مقتضيات ذلك أن تتميز عن الأسواق المالية التقليدية بالعناصر التالية<sup>(16)</sup>:

#### أ. من حيث السلع (الأوراق المالية) والخدمات المتداولة في هذه السوق:

1. **الأسهم**: وتشمل كل أسهم الشركات أيما كان نوع النشاط الذي يمكن قبوله في السوق المالية الإسلامية ما عدا تلك المحرمة شرعاً، سواء بسبب تعاملاتها في الأنشطة المحرمة أو تلك التي تستعمل أساليب هي نفسها محرمة شرعاً كالتدليس والغرر؛

2. **صكوك الإجارة**: وهي تطرح جمع مبلغ لشراء عين كبيرة وتأجرها تأجيرأً تشغيلياً أو متاهياً بالتمليك لجهة ما، ويوزع عائد أقساط الإجارة على حملة

---

<sup>(16)</sup> عبد الحليم عمر، مرجع سابق

الصكوك، مع ردّ جزء من قيمة العين إن كان تأجيراً متنهياً بالتمليك، ويتم تداول هذه الصكوك في الأسواق المالية الإسلامية لأن حامل الصك يملك الجزء الشائع الذي يمثله الصك في العين المؤجرة. وميزة هذه الصكوك أنها تغلُّ حامليها عائداً ثابتاً هو نصبيه في أقساط الإجارة؛ وبالتالي ففيها غناه عن السنادات ذات الفوائد الربوية التي تميز بوجود عائد ثابت محدد مقدماً؛

3. صكوك المشاركة: (سواء كانت ثابتة أو متناقصة) وتطرح لجمع مبلغ من المال يمثل حصته في رأس مال الشركة (مثلاً الأسهم) ولكن تختلف عنها في كونها مؤقتة بمشروع معين أو مدة معينة، وحامل الصك الحق في ملكية جزء شاسع من صافي أصول الشركة وحق في الربح الذي يتحقق، ويمكن تداولها بقيمة سوقية معبرة عن التغيرات التي تحدث في قيمة أصول المشاركة ومعدل الربح الموزع؛

4. صكوك المضاربة: وهي مثل صكوك المشاركة والاختلاف فيها أن حملة صكوك المضاربة يحصلون على جزء من الربح، والمضارب (مدير العمليات) يحصل على جزء، أما الخسارة العادلة التي لم يتسبب فيها مدير المضاربة فيتحملها حملة الصكوك؛

5. صكوك المراجحة: وتطرح لجمع مبلغ لتمويل عملية شراء سلعة وبيعها لعميل بتكلفة الشراء زائد ربحاً يتفق عليه عند عقد البيع، ويكون حملة الصكوك الحق في المبالغ المحصلة من العميل كاسترداد أو إطفاء لصكوكهم إضافة إلى الربح المحدد في العقد، وهذه لا يمكن تداولها لأنها دين الصك الذي عليه بالقيمة الاسمية؛

6. صكوك السلم: تطرح لجمع مبلغ لتسليميه إلى مورد لشراء سلعة منه تسلم بعد مدة ويكون حق حامل الصك مؤجلاً إلى حين استلام السلع وبيعها، فتصفي الصكوك بالحصول على المبلغ الأصلي زائد الربح من بيع السلعة، وهذه لا يجوز تداولها لأنه لا يجوز بيع السلم قبل قبضه من ناحية وأنها تمثل ديناً وتداول الديون له ضوابط لا يتيسر معه تداول الصكوك؛

7. **صكوك الاستصناع:** وتطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبني أو صناعة آلة أو معدة مطلوبة من مؤسسة معينة يبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تمثل فيما دفعوه ثمناً لهذه الصكوك إضافة إلىربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمن البيع، وهذه لا يجوز تداولها مثل السلالم<sup>\*</sup>.

ومن الجدير بالذكر أنه يمكن اشتئاق صكوك أخرى من هذه الصكوك بتعديل في بعض شروط الإصدار.

وهكذا يتضح أن السوق المالية الإسلامية تميّز عن السوق المالية العادلة بوفرة البضاعة وتنوعها، فليست مقصورة على الأseم فقط وإنما على أنواع عدّة فضلاً على أن البضاعة فيها تعبر عن أموال مستمرة في اقتصاد حقيقي وليس بضاعة مفترضة مثل المشتقات والمؤشرات.

#### ب. من حيث المتعاملين:

إبتداءً يمكن تقرير أن نشاط الشركات العاملة في الأوراق المالية جائز شرعاً، وبالتالي، يوجد بالسوق الإسلامية السمسارة والشركات التي تكون المحافظ وشركات الالكتتاب والتغطية والمراقبة وغيرها، ومن جانب آخر فإن التعامل في السوق المالية الإسلامية ليس مقصوراً فقط على المؤسسات المالية الإسلامية ولكن تعامل فيها المؤسسات الأخرى التقليدية بل غير المسلمين، فعلى سبيل المثال فإن البنك الإسلامي للتنمية أصدر صكوك إجارة عام 2003 بمبلغ 400 مليون دولار وطرحها للاكتتاب العام ومع أن العملية تمثل إصداراً إسلامياً إلا أنها جذبت مشترين من مؤسسات تقليدية اكتتب في حوالي 70٪ من الإصدار ومنها بنوك مركزية من دول عديدة اكتتب في حوالي 40٪ من الـ 70٪.

---

\* يرى المالكية جواز التصرف في السلم قبل قبضه من هو عليه بالبيع سواء بنفس الثمن أو أقل أو أكثر مالم يكن طعاماً. ووفقاً لهذا الرأي فإنه يجوز تداول شهادات السلم وشهادات الإستصناع بالقيمة السوقية طالما لم تكن طعاماً. انظر: أشرف محمد دوابه، دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الأولى سنة 2006.

### ج. من حيث أساليب وصور التعامل:

إن التعامل في السوق الإسلامية يتم وفقاً للأحكام الشرعية، وبالتالي تم الالتزام في إصدار الأوراق المالية والصكوك بالأحكام المنظمة للعقود الشرعية المؤسسة عليها مثل عقد المراجحة والمشاركة والمضاربة والسلم وإلاستصناع، كما يتم الالتزام في تداولها بالأحكام والقيم الإسلامية ويصور البيع المقبول شرعاً، وبالتالي فلا يوجد فيها تعامل بالمشتقات حسبما يجري العمل في السوق التقليدية ولا بالمستقبلات بالصورة التي تتم، بل بطريقة بيع السلم، مع الأخذ بعين الاعتبار في كل ذلك الالتزام بالقيم الإسلامية الخاصة بالصدق والأمانة وعدم الغش والتدليس.

### ► الأسواق الثانوية:

وهي التي يتداول فيها حامل الأوراق المالية الأولية مع مستثمرين آخرين ببيع أو شراء الورقة المالية المكتتبة مسبقاً للحامل الأول، فهي بهذا تكون متداولة من قبل، ومحملها استثمار قائم ومتعين. وهي بذلك تكون أيضاً ضرورية لقيام السوق الأولى.

فالسوق النقدي بهذا التعريف يطرح في الواجهة مشكلة توفير السيولة اللازمة لتشغيله بكفاءة عالية، ولما كانت المصارف الإسلامية تختلف جذرياً عن البنوك التقليدية في أنها لا تندم، كما لا تأخذ، قروضاً بأجال محددة، بل تقوم بتمويل مشروعات حقيقة فمن الصعب عليها إذا - في كثير من الأحيان - ضبط تاريخ تصفيتها وتسييل ناتجها؛ وإزاء هذه الوضعية تبقى إمكانية لجوء البنك الإسلامي إلى السوق الثانوي شرطاً أساسياً لحلّ هذا الإشكال. وهنا تصبح - في النظام المالي الإسلامي - مسألة "تطوير أدوات وأجهزة السوق الثانوي، لإعطاء إمكانية

للبنك، للخروج من الاستثمار قبل نهاية مدّته بحلول مستثمر آخر محل المستثمر الراغب في الخروج<sup>(17)</sup> واجبا آخر؛ 'وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب'.

ولكي يقوم السوق الثانوي بدوره في توفير السيولة الالازمة للمقرضين بتحويل الأصول المالية إلى مصدر يعتدّ به للحصول على السيولة عند الحاجة؛ فإنه يصبح من الضروري في هذه الحالة أن يتدخل البنك المركزي بتوفير السيولة الالازمة لهذه السوق، بدلاً من تدخل الوكلاء – في النظام المالي التقليدي – الذين يحصلون على التمويلات الالازمة لهذه السوق من خلال مختلف القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية؛ وهي الآلية (إعادة التمويل بالقرض) التي لا يمكن مارستها في النظام المالي الإسلامي بالنظر إلى مرجعيته الشرعية.

ونظراً لهذه التعقيدات يتبعن على الهيئات الحكومية والأجهزة الرقابية – في النظام المالي الإسلامي – متابعة هذه الأسواق سواء من حيث تأسيسها، تنظيمها وترقيتها أو من حيث الإشراف والرقابة عليها لمعاينة مدى شفافية وكفاءة السوق والتزامه بقواعد الشّرع. وهي المهمة التي يمكن أن تعزى وتتكلّف بها المجتمع الفقهية، لاستجلاء النواحي الشرعية للأدوات المالية الإسلامية المتداولة في مثل هذه الأسواق، ورصد كلّ ما يطرح على كيفيات تشغيل وتنظيم وتشريعات هذه الأسواق وإعطاء البذائل، بعد إجراء البحوث والدراسات الشرعية والمالية والإقتصادية، الإسلامية على هذه الآليات والتشريعات المنظمة للأسوق المالية والنقدية.

ومثل هذه الأدوات المالية والنقدية أصبحت متداولة في الأسواق الخاصة بها كما هو ممارس في عديد من الدول على غرار التجربة السودانية والسعوية والماليزية والتركية.

---

<sup>(17)</sup> جمال الدين عطية، المشاركة المتتالية في البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، مجلد 1 (1989) ص 113

وبالجملة فإن تطوير أنموذج هذا النظام المالي الإسلامي وفقاً للهيكل العام الذي تم تصوирه أعلاه من شأنه أن يتيح إجراء عدد من المقاربات بين النظام المالي الإسلامي والنظام المالي التقليدي. وعليه فإن عملية الجرد التي قمنا بها على مجموع المؤسسات والهيئات الواجب توفيرها في هذا النظام، ثم العلاقات التي تسرى وتضبط مختلف هذه الأجزاء، من خلال تشريعات، هي الكفيلة بكشف الهوة بين متطلبات نظام مالي متعرّض ومحترف ، ونعني به النظام المالي التقليدي، وبين نظام مالي إسلامي ناشئ له من الخصوصيات والإمتيازات التي تؤهله لأن يكون نظاماً مالياً بديلاً .

## 2. علاقات التعاون والتنافس بين النظام المالي العالمي والنظام المالي الإسلامي

في عالم الأنظمة المعقدة لا يمكن تصور أداء نظام ما دون علاقات متبادلة مع باقي الأنظمة يؤثر فيها ويتأثر بها لبلوغ غاياته وأهدافه، وهو ما تم استقراؤه من القوانين والتوا咪ں الكونية بكل أصنافها، وقد رشح من هذا الإستقراء، الذي تم إثباته حتى على الأنظمة الإنسانية و الإجتماعية ، ما يعرف بنظرية الأنظمة (L'Approche systémique) أو المقاربة النظمية (Théorie des systèmes).

ووفقاً لهذه المقاربة، فإن علاقات التأثير والتآثر بين نظام المصارف الإسلامية والنظام المالي التقليدي ظهرت منذ نشأة البنوك الإسلامية وما زالت مستمرة إلى اليوم. ويمكن إثبات هذه العلاقات من عدة أوجه:

### أ. من حيث تبادل خبرات الموارد البشرية:

ليس هناك جدل حول تباين التشكيلة البشرية المتخصصة المصاحبة للنظمتين من جهة، وحول عمق التجربة في تكوين هذا المورد البشري المتخصص. ففي الوقت الذي يجد فيه النظام المالي العالمي المدد في كبرى الجامعات ومعاهد والمدارس العالمية المتخصصة التي تدعمه بكل ما يمكن أن يفرزه العقل البشري من حلول وامكانيات وآليات جديدة للحفاظ على النظام القائم، تجد التجربة الإسلامية المتمثلة في البنوك نفسها منحصرة في مدد ضئيل متخصص وهو لا يطرد

- من حيث نموه - والوتيرة التي تنمو بها ظاهرة البنوك الإسلامية، ومن ثم تنشأ الفجوة بين متطلبات نمو المصارف الإسلامية وحاجاتها إلى هذا المورد البشري. وبغض النظر عن هذا المورد المتخصص، تجد البنوك الإسلامية نفسها في حاجة إلى جلب الموارد البشرية المكونة على اسس منافية لفلسفتها ثم تقوم بتحويرها لتتكيف - هذه الموارد - مع نشاطات البنوك الإسلامية. إن الصيغة في التعامل مع النظام البنكي الإسلامي تقدّه - في الأمد البعيد - المعاني الرسالية التي يحملها النظام والتي يتميز بها عن النظام المالي العالمي.

في مقابل هذا، جأ النظام المالي التقليدي - من خلال بنوكه ومؤسسات التمويل - إلى الاعتماد على الموارد البشرية المتخصصة في الصيرفة الإسلامية للاستثمار فيما يعرف بفروع البنوك الإسلامية، أو الشبابيك الإسلامية، أو الصكوك الإسلامية، ... إلخ، وقد امتد هذا المدد إلى الجانب الأكاديمي والتكمياني لدعم برامج التأهيل في الصيرفة الإسلامية وهو ما يمكن ملاحظته من خلال اعتماد برامج دراسات عليا متخصصة في الصناعة المالية الإسلامية ومدعمة بموارد بشرية إسلامية في بعض الجامعات الأوروبية والأمريكية.

#### بـ. ارتباط حساب هامش الأرباح في المصارف الإسلامية بسعر الفائدة بين البنوك

في لندن ليبور<sup>(18)</sup>

من أوجه ارتباط وتأثر عمل المصارف الإسلامية بالنظام المالي التقليدي هو اعتماد حساب هامش المراجحة ، وهو جزءٌ من ثمن بيع صحيح، على أسعار الفائدة العالمية : ليبور Libor وهو السعر الرسمي للفائدة على القروض بين البنوك في لندن، ويرتبط Prime Rate في نيويورك ، وسبب ذلك راجع بالدرجة الأولى لحداثة التجربة الإسلامية وعدم قدرتها، لحد الآن، على ابتكار

---

<sup>(18)</sup> طارق الله خان وحبيب أحمد، إدارة المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003، ص 63

أدوات خاصة بها تمكنها من اعتماد معيار تقياس عليه فرص التمويل المختلفة في بيئة تنافس فيها مع البنوك التقليدية.

لقد حاول بعض الباحثين<sup>(19)</sup> اقتراح حزمة من الحلول، بعد أن عرض جملة من أسباب هذه المشكلة وأثارها على الصيرفة الإسلامية، إلا أن هذه المقترنات ما زالت تحتاج إلى ابتكار آليات طبيقية وكفؤة حتى يمكن ممارستها ميدانياً كبديل عن أسعار الفائدة العالمية.

هذا الارتباط –بإيجابياته وسلبياته- ينمّ عن وجه آخر من أوجه التعاون والتنافس بين النظمتين، والتي تؤكّد مرّة أخرى أن الحديث عن إحلال نظام البنوك الإسلامية مكان النظام المالي التقليدي سابق لأوانه في ظل عدم قدرة الصيرفة الإسلامية، على الأقل في هذه الفترة، ، الاستقلال عن النظام المالي التقليدي.

ت. سوق الأوراق المالية تقيم فيه الأوراق المالية الإسلامية على أساس قواعد تم تكييفها مع مؤشر داوجونز الأمريكي ( Dow Jones Islamic Market Index )<sup>(20)</sup> (DJIMI)

كذلك نجد على هذا المستوى، خاصة فيما يعرف عمليات التورق المصرفي المنظم كما تجربه بعض البنوك الإسلامية، أن من بين الإجراءات الواجب اتباعها في هذا المسار، هو فتح حساب للبنك في سوق الأسهم الدولية، وإيداع الحد الأدنى من التأمين النقدي ضمن مجموعة مؤشر: "داو جونز الإسلامي"<sup>(21)</sup>

<sup>(19)</sup> بشر محمد موفق، تلخيص لبحث د. محمد علي القرى: "عرض بعض مشكلات البنوك الإسلامية، ومقترحات لمواجهتها" منشور على موقع iefpedia.com/.، تاريخ التصفح 13 جويلية 2013

<sup>(20)</sup> حنان إبراهيم النجار، آليات بناء مؤشرات سوق الأسهم الإسلامي ومتطلباته في أسواق المال العالمية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية الشريعة والقانون، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر، سنة 2007 ، ص 1379

<sup>(21)</sup> محمد عبد اللطيف محمود البناء، التورق المنظم كما تجربه المصارف الإسلامية ونواترها في أوروبا

والمؤشر، كما هو متداول في الأديبيات المالية، لا يختلف من حيث آليات حسابه وكيفية تقييمه عن داو جونز الصناعي المتداول في بورصة نيويورك إلا من حيث المؤسسات المدرجة في قائمة حسابه وتقييمه". فالداو جونز الإسلامي هو مؤشر عالمي يحتوي على أسهم متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويعتمد على طريقة القيمة السوقية المعدلة بالأسهم الحرة القابلة للتداول لتحديد وزن السهم الواحد في المؤشر.

وتتم مراجعة الأسهم، التي يحتوي عليها مؤشر داو جونز الإسلامي في 68 بلدا حول العالم بشكل دوري، علما بأنه يضم حاليا حوالي 2350 سهما من 55 بلدا.

وتشكل أعلى 5 بلدان من حيث القيمة السوقية في مؤشر داو جونز الإسلامي؛ كل من الولايات المتحدة باستحواذها على 50.86٪ من المؤشر، والمملكة المتحدة بنسبة 3.56٪، وسويسرا بنسبة 5.26٪، واليابان بنسبة 5.8٪<sup>(22)</sup>.

لسنا هنا بقصد نفي ما لهذا المؤشر من امتيازات لتنميته عمل الصناديق الاستثمارية الإسلامية من حيث أيجاد حل لمشكله تقييم الصناديق الإسلامية، إذ كانت هذه الأخيرة تدار من خلال معايير قياس مشتقة من مؤشرات مالية عالمية كالفينانشياł تايمز، وستاندارد انڈ بورز، وداو جونز،... وغيرها من المؤشرات لقياس الأداء الداخلي الخاص بهذه الصناديق، وهو مانعكس سلبا عليها في عدم وجود نمط موحد وأساس سليم وموضوعي، توفر فيه معايير الكفاءة والتوافق مع الشريعة.

كما لسنا هنا بقصد عرض ما لهذا المؤشر من صعوبات تواجهه في التطبيق من حيث تحديد ومتابعة، وباستمرار، الشركات التي تتلزم بمبادئ الشريعة الإسلامية والتي توفر السيولة اللازمة.

---

= دراسة فقهية مقارنة ، بحث مقدم لمؤتمر المجلس الأوروبي للبحوث والإفتاء الدورة التاسعة عشرة بتركيا في الفترة من 30-6-2009م حتى 4-7-2009م.  
^ تاریخ التصفح 12 جولیہ 2013 http://www.menafn.com/arabic/

إن ما يريد أن ثبته من خلال هذا المؤشر أن الصناعة المالية الإسلامية لا تنفك، لحدّ الآن، عن بعض الآليات والأدوات التي تم تداولها في النظام المالي التقليدي مع إجراء بعض التحويرات عليها لتتفق مع فلسفة وطبيعة العمل المصرفي. إلا أنه في كل الحالات مازال الارتباط وثيقاً بين أداء العمل المصرفي الإسلامي والنظام المالي التقليدي، ومن ثم فإنه يصبح من السابق لأوانه كذلك الحديث عن عملية إحلال بين النظامين الإسلامي والتقاليدي

ثـ. تسيير المخاطر البنكية يعتمد على أدوات النظام المالي التقليدي بازل<sup>2</sup>  
و بازل 1،<sup>(23)</sup> CAMELS ... إلخ<sup>(24)</sup>

لقد استقر في العمل المصرفي اليوم أنه لا يمكن تسيير الصناعة البنكية دون إدارة كفؤة للمخاطر. ولما كان ظهور المصارف الإسلامية متأخر عن ظهور البنوك التقليدية، فإن هذه الأخيرة كان لها السبق في إصدار واعتماد، وبشكل مستمر ومتتطور، لأدوات تسيير المخاطر وعلى رأسها: نسبة كفاية رأس المال وكيفية حسابها، وهو مانعكـس في جملة من اتفاقيـات بازل 1، 2 ومؤخرـاً 3 في ضوء مستجدـات العمل المـصرفـي على السـاحةـ العـالـمـيـ، والـتيـ تـصـبـ فيـ إـضـافـةـ وـمـعـالـجـةـ أنـوـاعـ جـديـدةـ منـ المـخـاطـرـ لمـ تـؤـخـذـ بـعـينـ الـاعـتـابـ عـنـ حـسـابـ كـفـاـيـةـ رـأـسـ المـالـ فيـ مـراـحـلـهـ الـأـوـلـىـ وـالـثـانـيـةـ.

للذكرـ فإنـ اتفـاـقيـاتـ باـزـلـ نـشـأتـ مـنـ منـطـلـقـ الـحـاجـةـ الـتـيـ أـحـسـ بـهـ النـظـامـ المـالـيـ التـقـلـيـدـيـ، إـذـ تـشـكـلـتـ لـجـنـةـ باـزـلـ الدـولـيـةـ نـهـاـيـةـ سـنـةـ 1974ـ، وـهـيـ تـضـمـ خـبـراءـ مـصـرـفـيـنـ مـنـ عـشـرـ دـوـلـ غـرـيـةـ، ... . وـبـعـدـ سـلـسـلـةـ مـنـ الجـهـودـ وـالـجـمـعـاتـ قـدـمـتـ اللـجـنـةـ تـوـصـيـاتـهـ الـأـوـلـىـ، فـيـ جـوـيلـيـةـ 1988ـ، بـشـأنـ كـفـاـيـةـ رـأـسـ المـالـ، وـالـذـيـ

---

<sup>(23)</sup> وهي الأحرف الأولى لمصطلحات كفاية رأس المال Capital Adequacy ، جودة الأصول Assets ، الإدارـة Management ، الأرباح Earning ، السيولة Liquidity ، الحساسـيـةـ لـمـخـاطـرـ السوق Sensibility to Market risk

<sup>(24)</sup> فيصل شـيـادـ، قـيـاسـ الـكـفـاـيـةـ التـقـيـيـةـ وـمـحـدـدـاتـهاـ باـسـتـخـداـمـ البرـجـةـ الخـطـيـةـ وـالـنـمـاذـجـ الـقـيـاسـيـةـ، المـدرـسـةـ العـلـيـاـ لـلـتـجـارـةـ بـالـمـغـرـبـ، أـطـرـوـحةـ دـكـتوـرـاهـ منـاقـشـةـ فـيـ جـوـانـ 2013ـ،

عُرف باتفاقية بازل ١، ليصبح بعد ذلك اتفاقاً عالمياً، وبعد أبحاث وتجارب تم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجحة، وقدرت هذه النسبة، أصبحت تداول في الأوساط المصرفية باسم مقتراها "كوك COOKE" <sup>(25)</sup> بـ ٨ %، وأوصت اللجنة من خلاله بتطبيق هذه النسبة اعتباراً من نهاية عام 1992 <sup>(26)</sup>.

كذلك بالنسبة لمعايير (CAMELS) الذي اعتمد ابتداءً من طرف سلطات الرقابة المصرفية في أمريكا ليتم تبنيه -في تقسيم أداء البنك- من طرف العديد من المصارف والبنوك العالمية بما فيها البنوك الإسلامية التي لم تجد صعوبة في تكيفه مع خصوصيات المصرفية الإسلامية مع إدخال بعض المكونات الجديدة على المعايير ليصبح معروفاً باسم CAMELSS بإضافة (Supervision) S إضافي للدلالة على مدى الالتزام الشرعية <sup>(27)</sup>. وهناك معايير أخرى وأدوات قياس يسري عليها نفس المنطق من حيث النشأة، الممارسة ثم الاعتماد من طرف البنوك الإسلامية على غرار مؤشر RAROC <sup>(28)</sup> لأول مرة من طرف مجموعة بنوك الترست (Trust) في الولايات المتحدة الأمريكية في أواخر سبعينيات القرن الماضي، ثم استعمل بشكل واسع من طرف البنوك الأخرى، حيث أصبح يستعمل من طرف أغلب البنوك العالمية الكبرى.

فالبنوك الإسلامية، وهي أحد مكونات النسيج المالي العالمي، وبما أنها تعمل في نفس المناخ التنافسي الذي تعمل فيه البنوك التقليدية فهي معرضة لنفس مخاطر تلك البنوك بل تزيد عنها بمخاطر إضافية ذات العلاقة بخصوصيات الصيرفة الإسلامية، لم يكن أمامها إلاّ اعتماد نفس الأدوات في التقييم وفق حالات مختلفة،

<sup>(25)</sup> Peter Cooke خبير مصري إنكليزي ومدير بنك إنكلترا المركزي. صاحب أول من اقترح إنشاء لجنة بازل وأصبح أول رئيس لها.

<sup>(26)</sup> Philippe GARSUAULT et Stéphane PRIAMI: La banque fonctionnement et stratégies, Ed. ECONOMICA, Paris, 1995, p: 170.

<sup>(27)</sup> فيصل شiad، مرجع سابق ص 79،

<sup>(28)</sup> Risque Adjusted Return On Capital

إما بتطبيق الطريقة المطبقة لدى البنوك التقليدية تماماً دون مراعاة خصوصية عملها أي معدل بازل، وإما بتحوير بسيط لذلك المعدل العالمي، وإما بتطبيق المعيار الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB بماليزيا والخاص بالبنوك الإسلامية، والذي اقتبس أساساً من معايير بازل.

هذه الآليات مجتمعة تؤكد مدى ارتباط العمل المصرفي الإسلامي، حتى في أبرز محاور التسier اليومي وهي إدارة المخاطر، بالآليات التي أنشأها واعتمدتها وطورّها النظام المالي التقليدي، وليس في ذلك حرج ما دام أن هذه الأدوات لا تصطدم مع الفلسفة التي قامت عليها المصارف الإسلامية، لكنها تكشف في المقابل عدم قدرة، على الأقل في الوقت الحالي، انفصال النظام البنكي الإسلامي عن النظام المالي العالمي ناهيك عن إمكانية إحلاله في الوقت الحالي.

#### ج. تقنيات الاتصال ومعاجلة المعلومات البنكية والشبكات أصلها ومنبعها

ربوي

ليس هناك جدل في أن الخدمات البنكية والمصرفية لا يمكن التمييز فيها، في عالم اليوم، في غياب نظم متطرورة لمعالجة المعلومات، فإذا أخذنا نظم المعلومات المصرفية التي تستند على شبكة الإنترنت و تستخدم تقنيات الأعمال الإلكترونية و المصارف وصولاً إلى المصارف الإلكترونية e-Banking يمكنها ببساطة توفير الجهد و الوقت و التكلفة للعملية المصرفية على مدار اليوم بسبب مزايا استخدام شبكة الإنترنت و ضمان التسلیم الفوري للخدمة في الوقت الحقيقي. وهو ما يضع البنك في ميزة تنافسية مع غيره من البنوك.

هذا الإسقاط صحيح كذلك على النظام المصرفي الإسلامي مقارنة مع النظام المالي التقليدي، إذ لا يمكن تصوّر فصل النشاط البنكي والمصرفي، مهما كانت سياساته، عن مدى التحكم في نظم المعلومات والتطبيقات المرتبطة بها، وقد تطورت هذه النظم باستمرار، وما زالت كذلك، إلى أن ظهرت المصارف الإلكترونية على شبكة الانترنت منذ العام 1995 بشكل رسمي، حيث تم جميع

المعاملات المالية على شبكة الانترنت عن طريق تلك المصارف ، كما يستخدم تعبير أو مصطلح المصارف الالكترونية (Electronic Banking) ، أو مصارف الانترنت (Internet Banking) كتعبير متطور وشامل للمفاهيم الحديثة كمفهوم الخدمات المالية عن بعد (Online Banking) ، أو المصرف المنزلي (Home Banking) أو المصارف الالكترونية عن بعد (Remote Electronic Banking) أو الخدمات المالية الذاتية (Self-Service Banking) أو المصرف على الخط، وبجميعها تعبيرات تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وانجاز أعمالهم المتصلة بالمصرف عن طريق المنزل أو المكتب أو أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريده ). الزيتون، ويعبر عنه بعبارة أخرى " الخدمة المالية في كل وقت ومن أي مكان "<sup>(29)</sup>

ما يهمنا في معالجة إشكالية هذا البحث ليس الوقوف على مدى توفر المستوى المتقدم من نظم المعلومات في الصيرفة الإسلامية، فهو أمر وارد بفعل ظاهرة نقل التكنولوجيا التي أصبحت مفتوحة على مصراعيها بين مختلف دول العالم، بل الذي يهمنا في هذا الطرح، ونحن نريد أن نطرح البديل، أن نتساءل عن من ينتج ويتتحكم في تكنولوجيا المعلومات واقتصادياتها؟

إن الإطلاع على مختلف التقارير والبحوث والدراسات<sup>(30)</sup> الإقليمية و/أو العالمية تثبت أن هذه الصناعة ما زالت حكراً على الدول المتقدمة وفي مقدمتها

<sup>(29)</sup> عماد أحمد إسماعيل، خصائص نظم المعلومات وأثرها في تحديد خيار المنافسة الإستراتيجية في الإدارتين العليا والوسطى "دراسة تطبيقية على المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة" رسالة ماجستير 2011، ص 54

<sup>(30)</sup> أنظر على سبيل المثال التقرير على الموقع:  
[http://www.observateurocde.org/news/archivestory.php/une\\_révolution\\_en\\_marche.htm](http://www.observateurocde.org/news/archivestory.php/une_révolution_en_marche.htm) أو دراسة رشيد علام: عوائق تطور التجارة الالكترونية في الوطن العربي، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير فرع إدارة الأعمال، تجارة إلكترونية الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي المملكة المتحدة - بريطانيا- 2010، ص 88 وما يليها

أمريكا ودول G7، بحيث لا تمثل دول العالم الإسلامي مجتمعة إلا العشرَ مما تقدمه تلك الدول سواء في ذلك تصدير التكنولوجيا، أو في حجم الإنفاق المالي في هذا المجال العلمي، أو في عدد البحوث والدراسات ذات العلاقة،...إلخ.

هذا التفوق يظهر مدى الفجوة الرقمية التي خلفتها ثورة المعلومات والاتصالات بين الدول المتقدمة والدول النامية والتي من أهمّ أعضائها دول العالم الإسلامي. وت逞ّس هذه الفجوة الرقمية بدرجة توافر أساس المعرفة بمكونات الاقتصاد الرقمي الذي يستند إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودرجة الارتباط بشبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) وتتوافر طرق المعلومات السريعة وأجهزة الاتصال وخدمات التبادل الرقمي للمعلومات. وهذه الصناعة بتفاصيلها تستحوذ عليها الدول الصناعية وليس الدول الإسلامية التي مازالت مستهلكاً أساسياً لها.

وإذاء هذه الظاهرة، لنا أن نتساءل هل النظام المصرفي الإسلامي، المرتبط أساساً بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهو لا يمتلكها ولا يبدع فيها، قادرٌ أن يكون بديلاً للنظام المالي التقليدي الذي تنموا وتطور في أحضانه هذه الصناعة المزدهرة؟ الجواب المنطقي هو النفي، ففائد الشيء لا يعطيه.

### 3. مناقشة نتائج التحليل المقارن

رُشح من تحليل هذا الطرح جملة أفكار هي بمثابة نقد للذات ومراجعة للنظام المصرفي الإسلامي ومن خلاله استطلاع واقع النظام المالي الذي يُعتبر البناء الكلّي الواجب تشبيهه والمحافظة عليه، ويمكن جمع هذه الأفكار في أربعة محاور أساسية :

#### • ورشات المشاريع المفتوحة للبحث فيها لإكمال البناء

إن تحديد موقع النظام البنكي الإسلامي من الإطار العام للنظام الكلّي الذي يتتمي إليه يكشف عن الميادين المتوفرة للبحث العلمي والاجتهاد الفقهي والتطبيق الميداني وهي في مجموعها تمثل ورشات مفتوحة لإكمال البناء الكلّي والمتمثل في النظام المالي الإسلامي. هذا الأخير يعتبر الواجب اللازم للتشغيل العادي للبنوك

الإسلامية من جهة، وهو من جهة أخرى هو المشروع المقترن، بكمال هيكله وبنائه وأالياته، لأن يكون البديل للنظام المالي التقليدي.

#### • تنميـط الممارسات لـبنـاء الأنـمـوذـج

أفرزت تجربة ممارسة وتطبيق أدوات التمويل الإسلامي، عن طريق المصارف ومؤسسات التمويل المتخصصة، نماذج غير متسلقة وغير متجانسة موزعة عبر محور دول العالم الإسلامي وحتى عبر دول العالم الغربي: هناك نموذج يفترض فيه أن يكون مناخه إسلامياً صرفاً وبالتالي فهو مهيأً لضمان أداء عادي وطبيعي للبنوك الإسلامية، يمثل هذا الأنماذج كل من باكستان، إيران و السودان؛ الأنماذج الثانية وهو المنتشر على نطاق واسع في دول العالم الإسلامي والمتمثل في تبني تشريعات خاصة بالبنوك الإسلامية مع إمكانية ممارسة البنوك التقليدية نشاطاتها وفقاً لتشريعات خاصة بها كذلك، نجد مثل هذا الاتجاه في كل من ماليزيا، السعودية، سوريا،...إلخ؛ أما الأنماذج الثالث والذى تمثله الجزائر بامتياز هو إفساح المجال أمام دخول البنوك الإسلامية السوق المصرفية ولكن بدون امتيازات تشريعية خاصة بها؛ والأنماذج الرابعة، هو أنماذج الشبائك الإسلامية المفتوحة على مستوى البنوك التقليدية، سواء كان ذلك في الدول الغربية، وهي الحالة الغالبة، أو حتى على مستوى دول العالم الإسلامي وكذا شركات استثمارية إسلامية في كل من أوروبا وأمريكا. أمام هذه النماذج المتباعدة، والتي، في رأيي، تعكس تباين المواقف والخيارات السياسية الساعية إلى استقطاب هذه الصناعة الفتية كُلُّ لوجهته، نجد أنفسنا كباحثين أمام صعوبة إجراء المقارنة الموضوعية، لصعوبة ترسيب أنماذج مالي إسلامي وحيد و موحد من مجموعة هذه النماذج الممارسة لنعرضه للغير أو نقارن به أنفسنا مع الغير، ووقتها فقط يمكن الحديث عن إمكانية، من عدمها، إحلال النظام المالي لـإسلامي محلـ النظام المالي العالمي.

#### • الحاجـة إـلـى رـعاـية الدـوـل وـالـحـكـومـات إـلـاسـلامـيـة لـهـذـه الصـنـاعـة المـالـيـة

إن التفاف الدول والحكومات لرعاية هذه الصناعة المالية الإسلامية الناشئة من شأنه أن يعزّز من هذا البناء الكلّي، ففي ظل تقدیرات تشير إلى تصاعد عدد

البنوك والمؤسسات الإسلامية، إلى أكثر من 400 بنك ومؤسسة إسلامية، تدير 1.9 تريليون دولار وفق أحكام الشريعة في أكثر من 86 دولة في العالم، يبقى الإشكال أن هذه البنوك، في معظمها، مملوكة لأشخاص وعائلات، وهذا من شأنه أن ينسج علاقات هشة بين مختلف الأطراف الفاعلة في العملية التمويلية خاصة عند حدوث الأزمات الحادة التي تزعزع ثقة المودعين بمصارفهم، ولا يمكن مقابلة هشاشة هذه الثقة إلا بتدخل الدول والحكومات عن طريق العمليات الإشرافية والرقابية والبني التحتية الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي.

- عرض النظام المصرفى الإسلامى على أساس أنه جزء من كل وليس هو كل النظام.

أن النظام المصرفى الإسلامى هو جزء من كل ، والحديث عن إحلال الجزء دون الكل، لعدم جاهزيته الآن، قد ينشئ في المستقبل نظاماً مصرفياً هجيناً يستوعبه النظام المالي التقليدي ويصبح جزءاً من مكوناته هو لا من مكونات النظام المالي الإسلامي. فالملاحظ أن الأنظمة الغربية - ذات الفلسفة الربوية - تحظى هذه الصناعة المالية الإسلامية، تكويناً ، ومارسة وتطويراً ومساندة، إذ المطلق عندها هو كيف يمكن جذب مدخلات مالية إسلامية مكتنزة لدى الأفراد (الأقليات الإسلامية) واحتواها من خلال النوافذ الإسلامية، أو أرصدة الدول الإسلامية باستقبالها من خلال شركات استثمارية إسلامية متواجدة في أوروبا وأمريكا.

إن عدم تدارك النظام البنكي الإسلامي واحتواه في محیطه الطبيعي وبنائه المناسب، وهو النظام المالي، س يجعل من الصناعة المصرفية الإسلامية متوجاً جديداً يستوعبه النظام المالي التقليدي ويعتبره جزءاً منه لا بديل له كما يتوقعه القائمون على المصرفية الإسلامية.

**قائمة المراجع:  
الكتب:**

1. أشرف محمد دوابه، دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الأولى سنة 2006.
2. عبد الخليم عمر، أهمية السوق المالية الإسلامية الدولية، جريدة الإقتصادية ، مصر بدون سنة نشر.
3. علي أحمد السالوس، فقه البيع والإستيقاف والتطبيق المعاصر، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع بمصر ط 4 سنة 2006
4. طارق الله خان وحبيب أحمد، إدارة المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003
5. محمد بوحديدة، النظام المالي الإسلامي: التجارب، التحديات والآفاق، كليك للنشر، ط 1 سنة 2011، الجزائر،
6. نعمة الله نجيب، محمود يونس و عبد المنعم مبارك، مقدمة في اقتصاديات النقود والصيغة والسياسات النقدية، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر 2001
7. Philippe GARSUAULT et Stéphane PRIAMI: La banque fonctionnement et stratégies, Ed. ECONOMICA, Paris, 1995,

**الأطروحات والرسائل:**

8. رشيد علام: عوائق تطور التجارة الالكترونية في الوطن العربي، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير فرع إدارة الأعمال، تجارة إلكترونية الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي المملكة المتحدة - بريطانيا- 2010،

9. عماد أحمد إسماعيل، خصائص نظم المعلومات وأثرها في تحديد خيار المنافسة الإستراتيجي في الإدارتين العليا والوسطى "دراسة تطبيقية على المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة" رسالة ماجستير 2011،

10. فيصل شياد، قياس الكفاءة التقنية ومحدداتها باستخدام البرمجة الخطية والنماذج القياسية، المدرسة العليا للتجارة بالجزائر، أطروحة دكتوراه مناقشة في جوان 2013

11. Imad Benlahmar, La finance islamique face à la crise par INSEEC – Master 2010

#### البحوث والدراسات:

12. بشر محمد موفق، تلخيص لبحث د. محمد علي القربي: "عرض بعض مشكلات البنوك الإسلامية، ومقترنات لمواجهتها". <http://www.iefpedia.com/>.

13. جمال الدين عطيه، المشاركة المتالية في البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدّة، مجلد 1 (1989)

14. حنان إبراهيم النجار، آليات بناء مؤشرات سوق الأسهم الإسلامي ومتطلباته في أسواق المال العالمية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية الشريعة والقانون، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر، سنة 2007،

15. سليمان ناصر، جوانب الضعف في البنوك الإسلامية وكيفية تحسينها في مواجهة الأزمات، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، عدد يونيو 2013

16. فريد كورتل، الأزمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية، مجلة أبحاث روسيكادا الدولية العلمية المحكمة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسويق، جامعة سكيكدة الجزائر

17. محسن خان وعباس ميراخور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز (مكة المكرمة) مجلد 14

18. محمد عبد اللطيف محمود البنا، التورق المنظم كما تجربة المصارف الإسلامية ونواترها في أوروبا، دراسة فقهية مقارنة ، بحث مقدم لمؤتمر المجلس

الأوربي للبحوث والإفتاء الدورة التاسعة عشرة بتركيا في الفترة من 30-6-2009 م حتى 4-7-2009 م.

- 19.** Abdou Diaw, La crise financière mondiale et la finance islamique: une revue de la littérature, août 2012
- 20.** Hichem Hamza et Sana Guermazi-Bouassida, Financement bancaire islamique : une solution éthique à la crise financière, Ecole Supérieure de Commerce de Tunis, Université de la Manouba, Tunisie
- 21.** Mohsin S. Khan, principes de la théorie et de la politique monétaire dans un cadre islamique, intervention à l'occasion de la 35ieme conférence sur l'enseignement de l'économie islamique pour les enseignants d'universités, organisée conjointement par IIRT ( BID Djeddah KAS ) et l'université internationale islamique d'Islamabad (Pakistan) ( Aout Sept 1987), page 388
- 22.** Taoufiq-Johan van den Broek, La finance islamique est- elle un remède à la crise ? Etudiant : Année académique 2011/2012 Université Catholique de Louvain

**الموقع الإلكترونية:**

- 23.** <http://ifecenter.com/Bayan/ar/content/>
- 24.** [www.idealratings.com](http://www.idealratings.com)
- 25.** <https://ar.wikipedia.org/wiki/2007-2012>
- 26.** <http://www.observeurocede.org/news/archivestory.php/>
- 27.** <http://www.menafn.com/arabic/>
- 28.** [http://www.iefpedia.com/.](http://www.iefpedia.com/)